

الأسس الشرعية لنظام الخلافة

بمناسبة ذكرى هدم الكفار

للخلافة الإسلامية

في ٢٧ من رجب ١٣٤٢ هـ — ٣ من آذار ١٩٢٤ م

بسم الله الرحمن الرحيم

تذكير

منذ أن هُدمت الخلافة الإسلامية سنة (١٣٤٢هـ — ١٩٢٤م) أصبح المسلمون أضياع من الأيتام على مأدبة اللثام.

في صبيحة ٣ آذار ١٩٢٤م قام مصطفى كمال، اليهودي الأصل، الماسوني، عميل الإنكليز، بإلغاء الخلافة الإسلامية.

وكان المفروض في الأمة الإسلامية أن تسحب السلاح في وجه هذا العميل الخائن الذي حوّل دار الإسلام إلى دار كفر، وحقّق للكفّار أعلى أمنية طالما تمتوّها. ولكن الأمة الإسلامية كانت مغلوبة على أمرها، في وضع مزرٍ من الانحطاط. فمرّت الجريمة، وأحكم الكفّار الحاقدون قبضتهم على البلاد الإسلامية والشعوب الإسلامية ومزّقوها شرّ ممزّق: مزّقوا الأمة الواحدة إلى قوميات وعنصريات وعصبيات؛ ومزّقوا البلاد الواحدة إلى أوطان وأقطار وأقاموا بينها الحدود والسدود؛ وبدل دولة الخلافة الواحدة أقاموا عشرات الدويلات الكرتونية، وأقاموا عليها حكماً عملاء ينفذون أوامر أسيادهم. وألغوا الشريعة الإسلامية من الحكم والاقتصاد والعلاقات الدولية والمعاملات الداخلية والقضاء، وفصلوا الدين عن الدولة وحصروا الدين الإسلامي في بعض العبادات والأحوال الشخصية على غرار الديانة النصرانية. وعملوا على إلغاء الحضارة واقتلاع الأفكار الإسلامية ليزرعوا بدلا من ذلك أفكار الغرب وحضارة الغرب. وقد نجحوا إلى حد كبير في تضليل المسلمين وإبعادهم عن حقيقة الإسلام، وفي تزيين مفاهيم الغرب ومقاييسه وأخلاقه.

ولكن حكمة الله بالغة، وإرادته غالبية. وقد شاء سبحانه أن تعود الأمة الإسلامية إلى صحتها، وأن تنهض من كبوتها، وأن تدرك أن خلاصها لا يتم إلا بإعادة الخلافة الإسلامية الراشدة على منهاج النبوة.

إن أهم أساس من أسس الإسلام بعد العقيدة الإسلامية هو الخلافة الإسلامية.

بدون الخلافة الإسلامية تبقى البلاد الإسلامية ممزقة، وتبقى الشعوب مفرقة.

بدون الخلافة الإسلامية تبقى دول الكفر المستعمرة تتحكم في رقابنا، وتنهب خيراتنا،

وتوقع بيننا الشقاق.

بدون الخلافة سيبقى اليهود يحتلون مقدساتنا ويواجهوننا بالقتل والإذلال.

بدون الخلافة ستبقى الشعوب الإسلامية في البوسنة والشيشان وفلسطين ولبنان وكشمير

وغيرها تقتل وتشرد وتهدم معابدها وتدنس أعراضها، وليس من منقذ.

وبدون الخلافة يبقى المسلمون غير العاملين بجد لإقامتها، يبقون في الإثم وفي غضب الله،

وإن صاموا وصلّوا وحجّوا وزكّوا.

فالعَمَل لإقامة الخلافة هو الآن فرض عين، في أقصى طاقة وأقصى سرعة.

فهيا أيها المسلمون ولّبوا نداء ربكم:

﴿يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾

وجوب الحكم بما أنزل الله

ووجوب الاحتكام إلى الشريعة الإسلامية

وحدها

(السيادة للشرع وليست للناس)

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦٠ - ٦١].

وقال: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ، بَلْ أَوْلَتْكُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَأَوْلَتْكُمُ المفلحون * وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الفائزون﴾ [النور: ٤٨ - ٥٢].

وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافرون﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظالمون﴾ [المائدة: ٤٥].

وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسقون﴾ [المائدة: ٤٧].

وقال: ﴿أَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ، وَإِنْ كَثُرَ مِنَ النَّاسِ لِفَاسِقُونَ * أَفَحُكْمُ الجاهلية يبعثون، وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٤٩ - ٥٠].

وقال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ، ذَلِكَ مِمَّا
وَصَّأَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال: ﴿فَتُؤْمِنُونَ ببعض الكتاب وتكفرون ببعض، فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي
في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب، وما الله بغافل عما تعملون﴾ [البقرة: ٨٥].
وقال: ﴿اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء، قليلا ما تذكرون﴾
[الأعراف: ٣].

وقال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾
[المائدة: ٣].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» [رواه
مسلم].

وقال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» [رواه البخاري ومسلم].

وقال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب
تبعتموهم، قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن» [رواه ومسلم].

وعن ابن عباس قال: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول
الله ﷺ أحدث تقرأونه محضا لم يشب» [رواه البخاري].

وروي عن النبي ﷺ أنه رأى مع عمر بن الخطاب قطعة من التوراة ينظر فيها فغضب وقال:
«ألم آت بها بيضاء نقية، ولو أدركني أخي موسى لما وسعه إلا اتباعي» [رواه أحمد والبخاري وابن أبي
شيبه].

وروى أحمد والترمذي وابن جرير أن عدي بن حاتم الطائي - قبل إسلامه - دخل على رسول
الله ﷺ وهو يقرأ هذه الآية: ﴿اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أربابا من دون الله﴾ [التوبة: ٣١] فقال
إنهم لم يعبدوهم. فقال رسول الله ﷺ: «بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم،
فذلك عبادتهم إياهم».

في اتباع الشرع العزة والهداية والفلاح وفي البعد عنه الذل والضلال والشقاء

قال تعالى: ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون: ٨].

وقال: ﴿فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ❀ ومن أعرض عن

ذكري فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿ قَالَ كَذَلِكَ أَتَيْنَا آيَاتِنَا فَتَنَّا بِهَا، وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسى ﴿ [طه: ١٢٣ - ١٢٦].

وقال: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ [المائدة: ١٥ - ١٦].

وقال: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿ [الأنفال: ٥٣].

وقال: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿ [الأعراف: ٩٦].

وقال: ﴿ إِنَّ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصْلٌ أَعْمَالُهُمْ ﴿ [محمد: ٧ - ٨].

وقال: ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا، يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا، وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿ [النور: ٥٥].

وقال: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿ [النساء: ١١٥].

وقال: ﴿ أَوْلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا، قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ [آل عمران: ١٦٥].

وقال: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴿ [الشورى: ٣٠].

وقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿ [آل عمران: ١٥٥].

وقال: ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴿ [النور: ٦٣].

وقال: ﴿ فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا ﴿ يرسل السماء عليكم مدرارا ﴿ ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا ﴿ [نوح: ١٠ - ١٢].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا: أمرنا بينا، كتاب الله وسنة نبيه» [سيرة ابن هشام].

وقال: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاته، وكل بدعة ضلالة» [مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه].

وقال: «حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحا» [النسائي]

وابن ماجه».

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى تكون العامة تستطيع أن تغير على الخاصة، فإذا لم تغير العامة على الخاصة، عذب الله العامة والخاصة» [رواه أحمد والطبراني في الكبير].

لا يجوز شرعا أن يخلو المسلمون في أي وقت من خليفة، ولا يجوز لمسلم أن يخرج من طاعته

قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً﴾ [النساء: ٥٩].

وقال: ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ [النساء: ٨٣].

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له. ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية» [رواه مسلم].

وقال: «إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به» [رواه مسلم].

وقال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم» [رواه مسلم].

إجماع الصحابة رضوان الله عليهم:

لقد أجمع الصحابة رضوان الله عليهم على لزوم إقامة خليفة لرسول الله ﷺ بعد موته، وأجمعوا على إقامة خليفة لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي رضي الله عنهم جميعاً.

وقد أجمعوا رضي الله عنهم على الاشتغال بمبايعة الخليفة فور وفاة الخليفة السابق.

وقد أجمعوا رضوان الله عليهم على أن المسلمين لا يحل لهم أن يظلوا أكثر من ثلاثة أيام دون خليفة، وذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما طعن رشح ستة للخلافة وحدد لهم ثلاثة أيام لمبايعة أحدهم، وأمرهم بقتل المخالف، ووكل خمسين رجلاً بتنفيذ ذلك، وكان ذلك على مرأى

ومسمع من الصحابة الذين لم يعترضوا.

قاعدة ما لا يتم الواجب إلا به:

والقاعدة الشرعية: (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) تحت وجود الخليفة، لأن إقامة الدين وتنفيذ أحكام الشرع ولم شعث المسلمين حول راية الإمام لا تتم دون وجود الخليفة.

اتفاق الأئمة رحمهم الله:

قال صاحب كتاب (الفرق على المذاهب الأربعة) ج ٥/ص ٤١٦: (اتفق الأئمة رحمهم الله تعالى على أن الإمامة فرض، وأنه لا بد للمسلمين من إمام يقيم شعائر الدين وينصف المظلومين من الظالمين، وعلى أنه لا يجوز أن يكون على المسلمين في وقت واحد في جميع الدنيا إمامان، لا متفقان ولا مفترقان).

قال الإمام علي كرم الله وجهه: (وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن. ويستمتع فيها الكافر. ويبلغ الله فيها الأجل. ويجمع به الفياء ويقاقل به العدو. وتأمين به السبل. ويؤخذ به للضعيف من القوي حتى يستريح به بر ويستراح من فاجر) نهج البلاغة ج ١/ص ٩١.

المسلمون أمة واحدة

ويجب أن تكون لهم دولة واحدة

تحت راية خليفة واحد

قال الله تعالى: ﴿واعتصموا بجل الله جميعا ولا تفرقوا، واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. قال: ﴿وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم، واصبروا إن الله مع الصابرين﴾ [الأنفال: ٤٦]. وقال: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾ [الحجرات: ١٠]. وقال: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾ [آل عمران: ١١٠].

الأمة الإسلامية في وثيقة المدينة:

«بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي ﷺ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم. إهم أمة واحدة من دون الناس، ... وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا - أي المثلث بالدين والكثير العيال - بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.

وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه؛ وأن المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيسة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وإن أيدبهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم ... وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس ... وإن سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم ... وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا - أي عامل جريمة - ولا يؤويه ... وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد ﷺ» سيرة ابن هشام ج ٢/ص ١٠٦.

الأخوة في الإسلام وليس في القومية أو الوطنية:

قال رسول الله صلى الله وآله وسلم: «لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا بيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره. التقوى ههنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم. كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» [مسلم وأحمد].

وقال ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم» [أبو داود وابن ماجه].

وقد تكررت كثيرا في النصوص الشرعية عبارة: (أمة محمد)، وعبارة: (أمتي)، وعبارة: (أمتك)، وعبارة: (أمتكم)، أي أن اتباع المسلمين لرسولهم محمد ﷺ هو الذي جعل منهم أمة واحدة.

جماعة المسلمين توجد بوجود إمام المسلمين:

قال ﷺ: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية. ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية. ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفني لذي عهد عهده فليس مني ولست منه». [مسلم وأحمد والنسائي].

وقال ﷺ جوابا لحذيفة بن اليمان حين سأله كيف يصنع في زمن الشر وفرق الشر، قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها» [البخاري ومسلم].

وقد وضع النووي رحمه الله عنوانا ملخصا شرح هذه الأحاديث قال:

(وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة).

تحريم وجود أكثر من دولة واحدة للمسلمين:

قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» يقول راوي الحديث عبد الله بن عمرو بن العاص: سمعته أذناي من رسول الله ﷺ ووعاه قلبي [رواه مسلم].

وقال: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما» [رواه مسلم].

وقال: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه» [رواه مسلم].

وقال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر، قالوا فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم» [رواه مسلم].

الإمارة في الإسلام (وفي الواقع) لا تكون إلا لواحد:

كان عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كله على جعل الإمارة في الأمر الواحد لشخص واحد.

وقد أجمع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم على أن الإمارة لا تكون إلا لواحد، ومارسوا ذلك عمليا.

وقال ﷺ: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا عليهم أحدهم» [رواه أبو داود].

وقال: «لا يحل لثلاثة بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم» [رواه أحمد].

ونعيد هنا ما قرره كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة) ج ٥ / ص ٤١٦: (اتفق الأئمة رحمهم الله تعالى على أن الإمامة فرض، وأنه لا بد للمسلمين من إمام يقيم شعائر الدين وينصف المظلومين من الظالمين، وعلى أنه لا يجوز أن يكون على المسلمين في وقت واحد في جميع الدنيا إمامان، لا متفقان ولا مفترقان). وقال النووي في شرح مسلم ج ١٢ / ص ٢٣٢: (واتفق العلماء على أنه لا يجوز أن يعقد لخليفتين في عصر واحد سواء اتسعت دار الإسلام أم لا).

السلطان للأمة الإسلامية

فالمسلمون كلهم يتحملون مسؤولية حفظ

الإسلام وتطبيقه

لا يصبح أحد خليفة إلا إذا ولاه المسلمون:

قال تعالى: ﴿والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾ [الشورى: ٣٨].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع» [مسلم].

وقال: «فوا ببيعة الأول فالأول» [رواه مسلم].

وقال: «إذا بويع خليفتين فاقتلوا الآخر منهما» [رواه مسلم].

وإجماع الصحابة منعقد على أنه لا يتولى أحد الخلافة إلا إذا ولاه المسلمون ذلك. وقد وصل كل من الخلفاء الراشدين الأربعة إلى الخلافة بالبيعة. واستخلاف أبي بكر لعمر كان بتفويض من الصحابة لأبي بكر رضوان الله عليهم، ثم بايعه المسلمون.

وقال الإمام علي كرم الله وجهه: (ولعمري لئن كانت الإمامة لا تتعقد حتى يحضرها عامة الناس فما إلى ذلك سبيل، ولكن أهلها يحكمون على من غاب عنها، ثم ليس للشاهد أن يرجع ولا للغائب أن يختار) نهج البلاغة: ج ٢/ص ٨٦.

وقال سلام الله عليه: (إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماما كان ذلك رضى، فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى) نهج البلاغة ج ٣/ص ٧.

وجاء في كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة) ج ٥/ص ٤١٧: (واتفق الأئمة على أن الإمامة تتعقد ببيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر اجتماعهم من غير شرط عدد محدد، ويشترط في المبايعين للإمام صفة الشهود من عدالة وغيرها. وكذلك تتعقد الإمامة باستخلاف الإمام شخصا عينه في حياته ليكون خليفة على المسلمين بعده). [ملاحظة: الاستخلاف من أبي بكر لعمر كان بناء على تفويض من الصحابة الذين هم أهل الحل والعقد.

واستخلاف عمر للمستة كان أيضا بناء على تفويض من الصحابة. وبذلك ينحصر الأمر ببيعة أهل الحل والعقد.

الخليفة لا يكون مطلق التصرف بل يبايع على الكتاب والسنة:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١].

وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوا بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٥].

وعن معاذ (بن جبل) أن رسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن قال: «كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ. قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد وإني لا آلو. قال فضرب رسول الله ﷺ صدره ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله» [أحمد وأبو داود والترمذي].

وحين دعا عبد الرحمن بن عوف عليا وعثمان للبيعة قال لكل منهما نيابة عن المسلمين: (أتبايعني على كتاب الله وسنة رسوله وما فعل الشيخان) يعني أبا بكر وعمر.

طاعة أولي الأمر:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني» [رواه مسلم].

وقال ﷺ وهو يخطب في حجة الوداع: «إن أمر عليكم عبد مجذع أسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكروهك وأثرة عليك» [رواه مسلم].

لا طاعة في المعصية:

قال ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» [رواه مسلم].

وقال: «لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف» [رواه مسلم].

وقال أبو بكر رضي الله عنه حين بويع بالخلافة: (أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم).

محاسبة أولي الأمر:

قال تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقال: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ [التوبة: ٧١].

وقال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان» [رواه مسلم].

وقال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ثم لتدعنه فلا يستجاب لكم» [أحمد والترمذي].

وقال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر» [أحمد وابن ماجه].

وقال: «سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله» [رواه الحاكم].

هذا الأمر والنهي للحكام هو محاسبة لهم. وهو فرض من فروض الكفاية. وهو بالقلب وباللسان وباليد، شرط أن لا تشتمل المحاسبة باليد على استعمال سلاح.

وقد حاسب سعد بن معاذ وسعد بن عباد رسول الله ﷺ يوم الخندق ونزل عند رأيهما. وحاسبه الحباب بن المنذر يوم بدر ونزل عند رأييه. وحاسبه عمر بن الخطاب وجمع من الصحابة يوم الحديبية ولم يتزل عند رأيهم [سيرة ابن هشام]. وحاسبت امرأة عمر بن الخطاب في مسألة المهور فقال: (أصابت امرأة وأخطأ عمر) [أنظر تفسير الآية ٢٠ من سورة النساء في القرطبي وابن كثير]. وقال الإمام علي رضي الله عنه: (فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل، فإنني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي إلا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك مني) نهج البلاغة ج٢/ص٢٠١.

وقال عمر رضي الله عنه (لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعها) يعني كلمة

الحق في المحاسبة.

هؤلاء هم خير الناس وسادتهم وكان المسلمون يحاسبونهم، فكيف بغيرهم؟.

الثورة بالسلاح على الحاكم الذي يظهر الكفر البواح:

عن عبادة بن الصامت قال: «دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله. قال: إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان» [رواه مسلم]

وقال ﷺ: «ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع. قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلوا» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم. قال: قلنا يا رسول الله أفلا نناذبهم عند ذلك؟ قلل: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة» [رواه مسلم] وعبارة (ما أقاموا فيكم الصلاة) هي كناية عن تطبيق أحكام الإسلام، وهي من باب تسمية الشيء بأبرز ما فيه.

حين تكون الدار دار إسلام ويبدأ الحاكم في تحويلها إلى دار كفر وذلك بإظهار الكفر البواح الذي لا شبهة فيه يجب على المسلمين أن يثوروا عليه بالسلاح لمنعه من ذلك بالقوة، ولكن هذه الثورة بحاجة إلى تنظيم وأمير يطلب النصرة ويعد القوة من أجل إنجاح هذه الثورة وليس من أجل الثورة فقط. وهذه الثورة هي لخلع الحاكم أو إرجاعه إلى الشرع وأطره على الحق أطرا.

قال ﷺ: «كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أو تقصرنه على الحق قصرا» [أبو داود والترمذي وابن ماجه]. فعندما ألغى أتلتورك الخلافة، وأدخل العلمنة كان يجب على المسلمين منعه بالسلاح.

أما حين تكون الدار دار كفر أصلية، أو عادت إلى الكفر واستقرت عليه، فهذه تحتاج إلى جهد كبير من العمل الفكري والدعوة بالحجة لتهيئتها للتحويل إلى دار إسلام. فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم بدأ دعوته في مكة وكان يرى الكفر البواح ولم ينابذهم بالسيف. وقد أقر ﷺ المسلمين على العيش في دار الكفر (في مكة والحبيشة) مع وجود دار الإسلام. وكان المسلمون يرون الكفر البواح في دار الكفر ولم يثوروا بالسلاح على حاكمها. إذ الأمر في مثل هذه الحال يحتاج إلى الإعداد الفكري ثم طلب النصرة لأخذ السلطة.

قضية المسلمين الآن هي إقامة الخلافة التي تطبق الإسلام كاملاً وتحمل رسالته إلى العالم

قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران ١١٠].

وقال: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ * هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [التوبة: ٣٢-٣٣].

وقال: ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين﴾ [يوسف: ١٠٨].

وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا. يُعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا. وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أي المدينتين تفتح أولاً، أقسطنطينية أم رومية؟» فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مدينة هرقل تفتح أولاً» يعني قسطنطينية. [أحمد والدارمي والحاكم وابن أبي شيبة].

وقال ﷺ: «إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغارها وسيبلغ ملك أمي ما زوي لي منها». [مسلم وأحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي].

وقال ﷺ: «بشر هذه الأمة بالسنة والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض. فمن عمل منهم عملاً الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب» [أحمد والحاكم والبيهقي وابن حبان].

اللهم إنا نرغب إليك في دولة كريمة على منهاج النبوة تُعزُّبها الإسلام وأهله وتُذِلُّ بها الكفر وأهله، وتجعلنا فيها من العاملين بطاعتك والداعين إلى سبيلك.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم

الدين □